

الله عنده ملائكة ملائكة الله

جريدة رسمية للحكومة المصرية

العدد ٦٣) (السنة التسعون) يوم الخميس ٦ ذو القعدة سنة ١٤٣٨ - ٢٢ يوليه سنة ١٩٢٠

٢ - تحصل هذه الرسوم الاختامية في كل سنة مع أقساط الأموال وبنيتها.
 ٣ - على وزير الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه ما

بر بسراى دايسالتين فى ٢٥ ذوال شهر ١٣٢٨ (١٢ يوليه سنة ١٩٠٣)
فؤاد
بأمر الحضرة السلطانية
وزير المالية رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية
محمد توفيق نسيم
خودنغرى

١٦٤
مرسوم
بيان تقل أرض أخذت في سنة ١٩٠٦ من أملاك الحكومة الخصوصية
إلى أملاك المنافع العمومية (الحمر الأيسر لترعة الطارف)
بناحية السليمانية الخانط بمرکز نجع حمادي ب مديرية هنا

ماده ١ - يعتبر من المنافع الخصوصية الجزء الذى أضيف في سنة ١٩٠٦ من الأرض المملوكة للحكومة الى الجسر الأيسر لترعة الطارف بناحية السالمية الحائط بمكرز نجع حمادى بمديرية فنا حسب المبين على الرسم الملحق برسومنا هذا .

٢ - تقبل من أملاك الحكومة الخصوصية الى أملاك المنافع العمومية قطعة الأرض التي لزنت لعمل المذكور ومساحتها ١٦ فبراطاً و ٦ أسم بناحية السالمية الحائط بمكرز نجع حمادى بمديرية فنا وهي المبينة باللون الأحمر على الرسم المشار اليه .

٣ - على وزير الأشغال العمومية والمالية تنفيذ مرسومنا هذا كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأته رئيس مجلس وزراء في ٢٥ شوال سنة ١٣٢٨ (١٢ يوليه ١٩٢٠)

فؤاد

بِاسْمِ الْحَضْرَةِ السَّالِكَةِ
وزِيرِ الْمَالِيَّةِ وزِيرِ الْأَشْغَالِ الدُّوَلِيَّةِ رَئِيسِ مَجْلِسِ الْوَزَارَاءِ
عَمَدَ نَخْرِيْ عَمَدَ نَفْرِيْ عَمَدَ تَوْلِيْقَ نَسْمَ

11. *What is the primary purpose of the U.S. Constitution?*

إرادات سلطانية - قوانين - مراسيم عاليه - فرارات

<p>مرسوم مثانة قل أرض أخذت في سنة ١٩٠٦ من أملاك الحكومة الخصوصية إلى أملاك النافع العمومي (الجزر الایسر لبرعة الطارف) باتجاه التنمية الحدائق ببركة نجع حمادى بمديرية فنا .</p> <p>قرار باتفاق وكيل وزارة الزراعة .</p> <p>قرار باحتياطات صحية للرقابة من الأمراض المعدية .</p>	<p>ملخص</p> <p>ارادة سامية سلطانية صادرة لصاحب الدولة وزير الداخلية في ٨ يوليه سنة ١٩٢٠ نمرة ١٥ بتعين سر غمار مدنة القاهرة .</p> <p>قانون نمرة ٢٦ لسنة ١٩٢٠ بزيادة الرسوم الاضافية على غرائب الأطباق بمديرية العجمة .</p>
--	--

راده سنه سلطانيه نمره ۱۵

صادرة لصاحب الدولة وزير الداخلية بتعيين سرتigar مدينة القاهرة

حضره صاحب الدولة وزير الداخلية
قد اقتضت ارادتنا السنية السلطانية تعيين عبد القادر أحمد الجمال بك
بوظيفة سرتigar مدينة المحروسة بدلا من عبد الخالق مدكور باشا وأصدرنا
أمرنا هذا لدولتكم بذلك لاجراء ما اقتضاه ما

۱۴

قانون نمرة ٢٦ لسنة ١٩٢٠

* قانون ، مادة الاسم اللفظي على ضمائن الأطيان مصدرة بالحمراء

لحن سلطان مصر
بعد الاطلاع على المادة الخامسة والثلاثين من القانون النظامي الصادر
بتاريخ أول يوليه سنة ١٩١٣ ،
وعلى القانون نمرة ٦ لسنة ١٩٢٠ القاضي بتحصيل رسوم مرفقة ورسوم
إضافية على ضريبة الأطباء بمديرية البحيرة ،

وعلى قرار مجلس مديرية البحيرة الصادر بتاريخ أول ماير سنة ١٩٢٠ :

وبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسنایی های رسانه ای

مادة ٢) - الرسوم الافتراضية المترتبة عنها في المسادة الالامية من الفارون غرفة
التجارة والصناعة فرع فلسطين وغرفة الأطباقان المقتصدة

١٩٢. امساریہ نکون بنسپہ ۵ فریٹ میں ضریبِ زنجیری میں

روانہ، امپریس اسٹریٹ، سیکھری، ۰۴۷۲۶-۳۱۰۰۰